@ 311 @ ثم قال تعالى ! 2 2 ! يعني إن ترك الميت بنتا واحدة فلها النصف من الميراث والباقي للعصبة بالخبر قرأ نافع ! 2 2 ! بالرفع على اسم كانت وقرأ الباقون بالنصب على معنى الخبر ويكون الاسم فيه مضمرا .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! الميت من المال ! 2 2 ! يعني إن كان له ولد ذكر أو أنثى أو ولد الابن ! 2 2 ! للميت ! 2 2 ! ولا ولد ابن ! 2 2 ! يعني إن لم يكن للميت وارث سوى الأبوين ! 2 2 ! يعني للأم ثلث المال والباقي للأب قرأ حمزة والكسائي ! 2 2 ! بكسر الألف لكسر ما قبله وقرأ الباقون ! 2 2 ! بضم الألف .

ثم قال تعالى ^ وإن كان له إخوة فلأمه السدس ^ يعني إذا كان للميت إخوة وقد اتفق أصحاب رسول ا صلى ا عليه وسلم أن اسم الإخوة يقع على الاثنين فصاعدا إلا في قول ابن عباس ثلاثة فصاعدا واتفقوا أن الذكور والإناث فيه سواء فيكون للأم السدس والباقي للأب .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! يعني قسمة الميراث من بعد وصية ! 2 2 ! الميت ! 2 2 ! يعني بعد قضاء الدين وإنفاذ الوصية وروى الحارث عن علي رضي ا عنه قال قضى رسول ا صلى ا عليه وسلم بالدين قبل الوصية وأنتم تقرؤون ! 2 2 ! يعني في الآية تقديم وتأخير وروي عن ابن عباس هكذا قرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم ! 2 2 ! على فعل ما لم يسم فاعله وقرأ الباقون ! 2 2 ! يعني الميت إن كان يوصي بها أو عليه دين .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! يعني في الآخرة إذا كان أحدهما أرفع درجة من الآخر يسأل ا تعالى حتى يرفع إليه الآخر لتقر عينه به فقال ! 2 2 ! يعني أيهم أرفع درجة فيلحق به صاحبه ويقال معناه أن ا علمكم قسمة المواريث وأنكم لا تدرون ! 2 2 ! يعني حيا حتى تعطوه حصته ويقال ! 2 2 ! موتا فيرث منه الآخر .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! يعني بيان قسمة المواريث من ا تعالى ويقال القسمة فريضة من ا تعالى لا يجوز تغييرها عما أمر ا بذلك .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! بقسمة المواريث ! 2 2 ! حكم قسمتها وبينها لأهلها وقال الزجاج معناه كان ا ! 2 2 ! بالأشياء قبل خلقها ! 2 2 ! فيما يقدر ويدبر منها وقال بعضهم لأن ا تعالى لم يزل ولا يزال فالخبر منه بالماضي كالخبر